



إرشاد الطلاب إلى
وسيلة الحساب



للشيخ محمد شمس الدين سبط المارديني



Daiber Collection II
Nos. 1, 2

84.1

1
2
3
4
5
6
7
8
9
10
11



على اثنين او سبعة على ما بين الجواب فيه ثلاثة ونصف وكذا الوصية سبعين على مائة
 ولواردين تمام على عشر من المصروف من خمسة العقود على العقود او ربع ثم طرح من المصروف
 وهو اثنتان الواحدة وكذا الثلث واحد من اس الميات وهو ثلاثة في اثنتان منها اس الثلث
 فاصرب المربعة المصروف على عشر اول اعداد العشرات فيكون الجواب اربعين والوارد
 قسمه على اثنين على اربعين فما قسمه على عشرة على اربعة عشر على اربعة عشر
 واحفظها من القسمة وهو اثنتان وربع ثم اسقط اس العشرات الواحدة وهو واحد من
 اس عشرات الالف وهو خمسة على اربعة وهي اس الاحاد الالف فاصرب المصروف
 وهو اثنتان والربيع المثلث الجواب الفان وساتان وخمسون قد يكون قسمه على اربعة
 من القسمة على الاحاد من موع المقسوم فان كان المقسوم احاد الخارج القسمة احاد
 او كان المقسوم عشرات فالخارج عشرات او كان المقسوم مئات فالخارج مئيات
 وهكذا الى ما ينطق من اس المقسوم حتى لا يتعدوا استثناء الواحد المطروح اس الاحاد
 لانك اذا اسقطت واحدا من الواحد اس الاحاد لم يبق شيء حتى تسقط من اس المقسوم
 ما يطرح من موع المقسوم قطعا فاذا اردت قسمة تسعة المئات على خمسة على ما قسم
 تسعة عقود الالف على التسعة المئات يخرج واحد واربعة اجناس فاصرب ذلك ما اذا
 في الف فيكون الجواب الفان ثمانية اربعة اجناس الف فقس على ذلك ما اذا
 قسمت ثمانية او ثمانين او ثمانمائة فالجواب اربعة او اربعون او اربعمائة واذا كان
 من المقسوم والمقسوم عليه المائتين او المائتين والفرق موافقة تجزما فالأصغر ان
 تقسم وقت المقسوم على وقت المقسوم عليها في طريق شي من الطرفين السابقة
 بعد ان ترد ولا تستأثر الى وقتها يخرج الملقوب مثلا لو قسمت ثمانية وخمسين
 الى اربعة فستبقى ثمانية وعشرون فيبينها ما وافقت ينصف السبع فاذم وقت
 نصف سبع كل منها فاذا قسم تقسيم المقسوم وهو خمسة وعشرون على نصف
 سبع المقسوم عليه وهو اثنتان يخرج الجواب الذي عشر ونصف وهو المطلوب
 ومن هذه القسمة ما اذا اردت قسمة عدد ومفرد على عدد ومفرد فاحضرن تقسم
 عدد مقسوم المقسوم عليه كما تقدم اليه استواء فان بالاعشار اربعا عشر والاعشار
 بعد ما اشرك فيه اسما او الواحدة وان سهلت القسمة التي فيها عدد ثمانية

حشم
 اي قسمه على موع كان
 القسمة على الاحاد من موع المقسوم فان كان المقسوم احاد الخارج القسمة احاد
 او كان المقسوم عشرات فالخارج عشرات او كان المقسوم مئات فالخارج مئيات
 وهكذا الى ما ينطق من اس المقسوم حتى لا يتعدوا استثناء الواحد المطروح اس الاحاد
 لانك اذا اسقطت واحدا من الواحد اس الاحاد لم يبق شيء حتى تسقط من اس المقسوم
 ما يطرح من موع المقسوم قطعا فاذا اردت قسمة تسعة المئات على خمسة على ما قسم
 تسعة عقود الالف على التسعة المئات يخرج واحد واربعة اجناس فاصرب ذلك ما اذا
 في الف فيكون الجواب الفان ثمانية اربعة اجناس الف فقس على ذلك ما اذا
 قسمت ثمانية او ثمانين او ثمانمائة فالجواب اربعة او اربعون او اربعمائة واذا كان
 من المقسوم والمقسوم عليه المائتين او المائتين والفرق موافقة تجزما فالأصغر ان
 تقسم وقت المقسوم على وقت المقسوم عليها في طريق شي من الطرفين السابقة
 بعد ان ترد ولا تستأثر الى وقتها يخرج الملقوب مثلا لو قسمت ثمانية وخمسين
 الى اربعة فستبقى ثمانية وعشرون فيبينها ما وافقت ينصف السبع فاذم وقت
 نصف سبع كل منها فاذا قسم تقسيم المقسوم وهو خمسة وعشرون على نصف
 سبع المقسوم عليه وهو اثنتان يخرج الجواب الذي عشر ونصف وهو المطلوب
 ومن هذه القسمة ما اذا اردت قسمة عدد ومفرد على عدد ومفرد فاحضرن تقسم
 عدد مقسوم المقسوم عليه كما تقدم اليه استواء فان بالاعشار اربعا عشر والاعشار
 بعد ما اشرك فيه اسما او الواحدة وان سهلت القسمة التي فيها عدد ثمانية

او قد يطرح
 فيكون

انتي

القسم على اثنين

5

في القسم فورد لتسهيل قسمة واقسم المصروف واحفظ الخارج وهو اكثر
 الخراب قطعا ثم قسم العدد من المقسوم عليه على الخارج الاسم الحاصل من الخارج
 المصروف على الجواب المطلوب كما لو اردت ان تقسم ثمانية وسبعة وخمسين على
 ستة وثلاثين فيخرج خمسة وهذا العدد عشرين على المئتي فلان ان العدد والقسم
 ثمانية وستين فخرج من القسمة عشرة فمسم على القسمة ثمانية وثلاثة
 في المقسوم واقسم القسمة وستين على الستة والثلاثين فيخرج خمسة عشر
 الثلاثة المربعة من المقسوم عليه وهو الستة والثلاثون كل مختلف سدس
 فالخرج من واحد من العشرة نصف سدس على الجواب وهو تسعة وثلاثون وربع
 واسا قسمة التعليل على الكثير وهو الصرب الثاني من قسمة المصروف في ان نظره على
 المصروف فهو ما بعد اوله اركب ويقع بالركب هنا ما يقسمه عدد صحيح غير الواحد وما
 اوله ما يقسمه غير الواحد فلا يقسمه الا الواحد وحقيقة الدول الدول هو الذي لا يمكن ان يقوم
 من صرب عدد صحيح على عدد صحيح والركب ما يمكن ان يقوم من صرب عدد صحيح بعد ما
 يشبه الاحاد اكثر من غيره من الدول ويجب خطيا ان كان اسما مطروحا او اسم والمراء
 بالملحق ما يمكن الصبر عن قسمة الواحد اليه تخفيفا بغير المظن في المراء والاصغر خلافا وهو الذي
 لا يمكن الصبر عن قسمة الواحد اليه تخفيفا بالملفوظ الجزية فان كان العدد مستطفا وهو محصل
 ثمانية اربعة اعداد في الاثني والثلاثة والخمسة والسبعة فالقسمة تسعة فاذا اردت قسمة اربعة
 على عدد من هذه الاعداد والاربعة فاقسم اليه فالاسم الحاصل بالقسمة هو خارج القسمة فيقال تسعة
 قسمة الواحد من الاثني نصف ومن الثلاثة ثلث ومن الخمسة خمس والقسمة سبع فالخرج خمسة
 الواحد على هذه الاعداد وتختلف فعدد وخمسة اربعة قسمة الاثني من الثلاثة ثلثان ومن القسمة
 خمس من القسمة سببان وفيه قسمة الثلاثة ثلثا من الخمسة ومن السبع ثلثان
 اسما وهكذا ايضا في المربعة اربعة اجناس ومن السبعة اربعة اسامع وفي القسمة
 من السبعة خمسة اسامع وفي القسمة ستة اسامع وان كان العدد الدول اصم وارهو وان تقسم
 عليه اقل من قسمة اليه التعليل فيفظ الجزية والعدد الاصم قد وما يجز التعليل من الاعشار او
 فيقال في اجسام الواحد من اربعة عشر اربعة عشر اربعة عشر من اربعة عشر من اربعة عشر
 خارج القسمة وفي الاثني عشر من الثلاثة عشر جزان من الثلاثة عشر من الواحد وهكذا القسمة

المصروف
 المصروف
 المصروف

او قد يطرح
 فيكون

او قد يطرح
 فيكون

او قد يطرح
 فيكون

او قد يطرح
 فيكون



خمسة من خمسة وسمي فاسقطوا الما عدت بيتي ثلاثة فمثل ثلثه هو خارج فسمي خمسة المحنة
 والواحد على الماير والحسنة ولو كان المسمى اربعة عشر فهو من القسم الخامس وهو
 خمسة واثنين فاسمها بغير سبعة وهو الخارج الاكبر يخرج اثنان فاسقطوا السبعة لعنه
 القسم عليها واثنين المسمى وكان المسمى وكان الثلاثة والحسنة مما اخرج المسمى من قسم الاثنين
 مناجد وما من الثلاثة او الحسنة وسمي الواحد من الاخر واختلف احد الاسماء والمحصلة على
 الاخرين فخرجوا فمثل في خمسة وخمسة فثلث واحسنها الماير ولو كان المسمى خمسة فاسمها
 على خمسة وهو الخارج الماير فخرج عشرين فاسقطوا الحسنة لعنه القسم عليها فاسمها
 العشرة الخارجة على اسمها من الضلعين المايرية وبما الثلاثة والسبعة فان قسمته على
 الثلاثة يخرج ثلثة وانكسر واحد فاسقطوا الثلاثة التي سميت عليها بالثلاثة الثلاثة
 واقيتها بالثلاثة الى الواحد المنكسر وسمي الواحد المنكسر من الثلاثة والسبعة كما قسمته فخرجت
 سبع فاحفظت اسم الثلاثة الخارجة من السبعة الباقية بغير خمسة فلان اسماها فاحفظت عليها
 ثلث السبع المحفوظ بغير الجواب ثلاثة اسماها وثلث سبع وهذه عبارة طويلة لو اريدت
 العشرة اولا على السبعة فخرج واحد وانكسر ثلاثة فاسقطوا السبعة بالثلاثة الى الخارج وانها
 ثمانية بالثلاثة الى المنكسر وسمي الثلاثة المنكسر من الثلاثة والسبعة فالثلاثة المنكسر
 على الثلاثة ويخرج واحد فاسقطوا الثلاثة وسمي الواحد الخارج من السبعة بغير اسماها
 ثم اسم الواحد الخارج من الثلاثة اياها بغير ثلثها فاسقطوا عليه السبع فالجواب ثلث وسمي وهو
 الخارج من خمسة المسمى على الماير والحسنة وهذا الحسنة واخبره ولو كان المسمى من الخارج
 فله العشرة مائة وتسعين وثمانية والاسم وهو اثنان عشر واربعة عشر واربعة عشر
 وستة وثلاثون وحلقت الى ثلاثة واربعين فاسمها بغير اثنان عشر وكان المسمى الواحد
 من يومين القسم الجاول وسمي من الثلاثة والاربعة والسبعة والعشرة واختلفت كما تقدم
 فمثل ثلث ربع ربع على اربعين فاسمها بغير ثلثها ربع السبع عشر في السبع عشر واختلفت
 من القسم الثاني وسمي من المسمى الثلاثة وسمي واحد احد الماير من القسم والثلاثة واختلفت
 المثلثين على الحاصل الثاني فمثل ثلثا ربع السبع عشر في السبع عشر واختلفت واختلفت
 ماير ثلثي ربع ثلثي هو سبعة او ثمان المسمى على ثلاثة فهو واحد الاحكام وهو من القسم الثالث
 فاطرح فاسقطوا وهو الثلاثة لعنه القسم عليها ويخرج واحد فاسمها الواحد من ثمانية الماير فمثل

في الخارج من خمسة المسمى على الماير والحسنة وهو الخارج الاكبر يخرج اثنان فاسقطوا السبعة لعنه
 القسم عليها واثنين المسمى وكان المسمى وكان الثلاثة والحسنة مما اخرج المسمى من قسم الاثنين
 مناجد وما من الثلاثة او الحسنة وسمي الواحد من الاخر واختلف احد الاسماء والمحصلة على
 الاخرين فخرجوا فمثل في خمسة وخمسة فثلث واحسنها الماير ولو كان المسمى خمسة فاسمها
 على خمسة وهو الخارج الماير فخرج عشرين فاسقطوا الحسنة لعنه القسم عليها فاسمها
 العشرة الخارجة على اسمها من الضلعين المايرية وبما الثلاثة والسبعة فان قسمته على
 الثلاثة يخرج ثلثة وانكسر واحد فاسقطوا الثلاثة التي سميت عليها بالثلاثة الثلاثة
 واقيتها بالثلاثة الى الواحد المنكسر وسمي الواحد المنكسر من الثلاثة والسبعة كما قسمته فخرجت
 سبع فاحفظت اسم الثلاثة الخارجة من السبعة الباقية بغير خمسة فلان اسماها فاحفظت عليها
 ثلث السبع المحفوظ بغير الجواب ثلاثة اسماها وثلث سبع وهذه عبارة طويلة لو اريدت
 العشرة اولا على السبعة فخرج واحد وانكسر ثلاثة فاسقطوا السبعة بالثلاثة الى الخارج وانها
 ثمانية بالثلاثة الى المنكسر وسمي الثلاثة المنكسر من الثلاثة والسبعة فالثلاثة المنكسر
 على الثلاثة ويخرج واحد فاسقطوا الثلاثة وسمي الواحد الخارج من السبعة بغير اسماها
 ثم اسم الواحد الخارج من الثلاثة اياها بغير ثلثها فاسقطوا عليه السبع فالجواب ثلث وسمي وهو
 الخارج من خمسة المسمى على الماير والحسنة وهذا الحسنة واخبره ولو كان المسمى من الخارج
 فله العشرة مائة وتسعين وثمانية والاسم وهو اثنان عشر واربعة عشر واربعة عشر
 وستة وثلاثون وحلقت الى ثلاثة واربعين فاسمها بغير اثنان عشر وكان المسمى الواحد
 من يومين القسم الجاول وسمي من الثلاثة والاربعة والسبعة والعشرة واختلفت كما تقدم
 فمثل ثلث ربع ربع على اربعين فاسمها بغير ثلثها ربع السبع عشر في السبع عشر واختلفت
 من القسم الثاني وسمي من المسمى الثلاثة وسمي واحد احد الماير من القسم والثلاثة واختلفت
 المثلثين على الحاصل الثاني فمثل ثلثا ربع السبع عشر في السبع عشر واختلفت واختلفت
 ماير ثلثي ربع ثلثي هو سبعة او ثمان المسمى على ثلاثة فهو واحد الاحكام وهو من القسم الثالث
 فاطرح فاسقطوا وهو الثلاثة لعنه القسم عليها ويخرج واحد فاسمها الواحد من ثمانية الماير فمثل



المطلب فقس على ذلك وغيره هذا القدر وكذا ينزل ضبط اصلا وان كان لضبط من اذ كان
 نوعين فيكون واحد وكذا في كل واحد من المصنف انما يصح عمله بالظن والى ان
 فتنطق فان كان في المصنف واحد وهو ضرب من اقسام الجامع فيكون كل واحد من اقسام
 على متساوية واحفظ الخارج واقسم اقسام الجامع على مقام كل فرد واصح الخارجيات كلها حصل
 بسطه وان كانت المنوع كلها مكررة فتنقسم اقسام الجامع في كل واحد من اقسامه واصلا
 على متساوية ويخرج الخارجيات بحاصل بسطه فبما سطره واما بسطه لكسر الحركات فان كان بسطه
 محظوظا في السطر او المكرر فان كان في بسطه مكرر فاقسده واحدا اليه وان كان بسطه مكررا
 فاقسده على تكرار اياه فاقسطه مع ضرب واحد وبسطه ثلاثة اقسام مع ثلاثة عند تكرار
 خمس المضاف وان كان بسطه في السطر كما في المثلوف وقد عرفت فلو لم يكن بسطه في خمس
 فتنقسم في خمس فبما كان فان كان بسطه في خمس وربع فتنقسم في خمس وربع المضاف الى المثلوف
 الى اربعة اقسام عليه وهذا في اقسامه في السطر وفيه حكمة وحيد العمل وهو ان
 تقسم المخرج على مجموع المطورين على مجموع المطورين فبما سطره في الخارجين ويخرج
 في الخارجين فان كانا سطرين في الخارجين فانما سطر واحد في الخارجين فانما سطر واحد في الخارجين
 طلبا للاختصاص فخرج في هذا المثال سقون لتوافق المخرجين بها خمسة عشر وعشرون
 بالخمس فاقسم السطر على خمسة عشر مخرج او اربعة وعلى المخرجين يخرج ثلاثة اقسام
 البسط كذلك وان كان مع الكسر صحح مقدم عليه ضرب الصحيح المقدم في مخرج الكسر
 يحصل بسط الصحيح من مخرج الكسر ومع المضاف الى بسط الكسر فيجمع بسط الجميع فبما كان
 ويرجم بسطه فاقرب الاقرب في الاربعه مخرج الربع يحصل بسط الاثنى عشر فبما كان في الخارجين
 وهو الثمانية الى الواحد بسطه الربع بكون بسط الجميع السبعة ولو كان مع الاثنى عشر ثلاثة اقسام
 وارادت بسطه فبما كان بسطه في الخارجين فاقسم الكسر لانه خمسة اقسام فاقرب الاقرب في خمسة
 مخرج الخماسين يحصل بسط الاثنى عشر مخرج وتزيد على المضاف ثلاثة بسط ثلاثة اقسام الخماسين
 يكون البسط ثلاثة عشر ولو كان الاثنى عشر مضافا لثلاثة وربع وزدته على المضاف وهو اربعة
 وعشرون بسطه في الثلث والربع فيكون البسط واحدا او ثلاثة مخرج لو كان مخرجها اربعة عشر
 فاقرب الاقرب في اثنى عشر مقام نصف السدس يحصل اربعة عشر وربع فيكون بسطه المضاف
 واحدا بسطه نصف السدس بكون البسط المطلوب خمسة وعشرون ويصح المعنى الاثنى عشر

هذه التل مع كسر مزدوم وكسر وحظوظ ومضاف واحترق الحقت بقوله صحح مقدم عليه عن
 ما اذا كان الكسر مضافا الى صحح فبما اذا قيل كم بسط ثلاثة ارباع خمسة فاقرب بسط
 الكسر في الصحح يحصل بسطه في هذا المثال يحصل بسطه خمسة عشر وهذا اذا كان
 الكسر مضافا الى صحح وكسر واحد فثلاثة ارباع خمسة فبما بسطه في الصحح مع الكسر الذي
 قدوم واخره في بسط الكسر الاول فيسقط مع ما يوزن ستة عشر ارباع في ثلثة بسط المثلوف
 في السطر فاقربه وان يكون كل واحد نصف سدس الفصل الثاني في ضرب الكسر في الكسر
 او الصحح في الكسر في الكسر او في الصحح والكسر فان كان الكسر في احد الطرفين فيخرج
 احد الطرفين بسطه سوا كان كسرا او صححا واخره في صحح مقدم عليه فيسقط الصحح
 واخره بسطه في الصحح في الخارجين في الخارجين في الخارجين في الخارجين في الخارجين في الخارجين
 هو المطلوب وهو حاصل الضرب فلو قيل كم بسط ثلاثة ارباع في ستة ارباع فاقرب
 بسطه في الخارجين
 مخرج خمسة وربع وهو المطلوب في الخارجين في الخارجين في الخارجين في الخارجين في الخارجين
 الى السائل كما تراه في هذا المثال كم ثلاثة ارباع السدس في الكسر في الكسر في الكسر في الكسر
 فهو في هذا المثال ثلاثة ارباع السبعة ولو قيل ثلاثة ارباع في ثلثة مخرج في اربعة مخرج
 مخرج صحح وكسر في صحح فاقرب المصحح هو ثلاثة في مخرج الكسر وهو خمسة عشر يحصل
 بسطه الصحيح خمسة واربعون وزد عليه بسط الثلث والخمس ثمانية فاقرب بسط الكسر بسط
 ما زاد من الصحيح وهو ثلاثة وخمسون في المربعة واقسم المضاف وهو مائة وان في ثلثة
 على خمسة عشر مخرج الكسر مخرج المطلوب وذلك اربعة عشر وثلاثة اقسام فقس عليه واسهل
 من هذا ان تقرب الصحيح وحده في الصحح ثم الكسر في الصحح ولجميع المضافين يحصل
 المبراب فاقرب في هذا المثال الثلاثة وحدها في المربعة واخره الثلث والخمس
 في المربعة يحصل كذلك وان كانا كسر في كلهما اي في المخرجين بين سوا كسر الكسر
 ام صحح وكسر ام صحح وكسر في صحح وكسر فاقرب كل جانب منهما واقسم على السيلين
 على سطح المخرجين ان كان الكسر من سطح المخرجين سدسه ان كان اقل يكن المطلوب
 اي يحصل المطلوب فلو قيل اقرب ثلاثة ارباع في خمسة ارباع فاقرب ثلاثة بسط المثلوف
 في خمسة بسط الثاني وهم المضاف وهو خمسة عشر مخرج القاديين وهو ثمانية وعشرون

مصحح كسر انما بسطه في الكسر
 او ان كان كسرا او صححا



يخرج الجواب وذلك عشر وثلاث عشر وهو خارج القسمة والبقية القسمة لا يخرج
 فلتا ودعا على اثنين فاقرب ثلاثة اى فلاتر المقسوم والمقسوم عليه على عشرة مقام
 الفلثة والربح يحصل بسط واقسم ثلاثة واربعين بسط المقسوم عليه واخرج عشرة مقام
 المقسوم عليه يخرج واحد وثلاثون وهو الجواب ولو تكسرت الفلثة وشال قسم اثنين
 ثلاثة وثلاث وربع وسحب المديته والعشرين من الثلاثة والاربعين لكان الجواب اربعة
 وعشرين جزا من ثلاثة واربعين جزا الواحد من الثلاثة والاربعين جزء واحد ولو شال قسم
 على اثنين وخمسة عشر فاقرب المقسوم والمقسوم عليه لثلاثة عشر مقام المقسوم
 يحصل بسط المقسومة ثمانية وخمسون بسط الاثنين والخمسين والمقسوم عليه ثمانية
 ثمانية وخمسة عشر بسط المقسوم عليه ستة وسبعين بسط المقسوم عليه فاصلا هو واحد عشر
 ثم الكمية والمخرج على المصنف يخرج واحد وعشرون ويصله ثلاثة واقسم الواحد والعشرين
 على واحد عشر يخرج واحد وعشرون اى واحد وعشرون من الواحد والعشرين وهو الجواب
 الواحد عشر يكون ثلث اسباع جز من احد عشر يخرج واحد وعشرون مقام المقسوم عليه
 اسبعا وهو الجواب ولو تكسرت الفلثة لكان قسم اثنين وخمسة عشر مقام المقسوم
 فاقسم الكمية والعشرين على اثنين والخمسين فالجواب نصف وثلاث عشر عشر لثلاث عشرة
 والخمسين الى خمسة وخمسة عشر مقام فاعلمت فان كان تكسرت كل منهما اى في كل من الجاهدين
 وهما المقسوم والمقسوم عليه فاقرب بسط كل منهما اى كل من المقسوم والمقسوم عليه في
 مقام كسر الاخر واقسم حاصل ضرب بسط المقسوم عليه حاصل ضرب بسط المقسوم عليه في
 ان كان المقسوم الذي اقسمة منها ان كان اقل يحصل الجواب فلو قيل اقسمة خمسة اثنان وثلاثة
 ارباع ثم على اثنين ونصف سبع مقام المقسوم اثنان وثلاثون مقام المقسوم عليه اربعة
 عشر ما ضرب بسط المقسوم وهو ثلاثة وعشرون مقام المقسوم عليه وهو اربعة عشر مقام
 بسط المقسوم عليه وهو خمسة في مقام المقسوم وهو اثنان وثلاثة عشر مقام المقسوم
 وهو ثمانية واثنا عشر مقام المقسوم عليه حاصل الباقي وهو مائة وستون يخرج اثنان وعشرون
 وقد ظهر ان اسهل من هذه ذلك بقوله ان ان شئت فاقرب فلاتر المقسوم والمقسوم عليه
 ستة يخرج قسم كسرهما وهو ثلث هذا المثال سياتر اربعة وعشرون واقدم حاصل المقسوم وهو
 مائة واحد وستون على حاصل المقسوم عليه وهو ثمانون يخرج كذلك اى اثنان وعشرون

ولو تكسرت الفلثة واقبل اقسمة سبعين ونصف سبع على خمسة اقلان وثلاثة ارباع ثم تاكسرت
 الفلثة وان قسم الثمانية على المائة والواحد والستين واصلا هو سبعة وثلاثة وعشرون واقدم
 عليه اثنان عشر من الجواب احد عشر جزا من ثلاثة وعشرين جزا من الواحد وثلاثة اسباع الجز من
 الثلاثة والعشرين لو قيل اقسمة اقل عشر وثلاثة ارباع على واحد وسبعين فاقرب على العزف
 الجواب بسط المقسوم وهو واحد وخمسون مقام كسر المقسوم عليه وهو سبعة وخمسة وخمسة
 ثم اقسمة الكمية على كسرها هو ثلث ثمانية ضرب بسط المقسوم عليه هو تسعة في مقام كسر المقسوم
 وهو اربعة واحفظ حاصله واقسم الحاصل بالمول وهو ثمانية وسبعة وخمسون مقام الحاصل
 اثنان وعشرون وثلاثة عشر مقام المقسوم عليه ثمانية وخمسون وان شئت ان قسم هذا المثال
 فاقرب على اربعة مقام المقسوم الا اربعة مقام المقسوم عليه ثمانية وخمسة وخمسة
 الجواب ثمانية وعشرون فاقرب على اربعة مقام المقسوم والمقسوم عليه ثمانية وعشرون
 مقام المقسوم عليه واحد حاصل المقسوم على اربعة مقام المقسوم عليه ثمانية وعشرون
 والبقية الستة عشر مقام المقسوم عليه ثمانية وعشرون مقام المقسوم عليه ثمانية وعشرون
 والمجهدين واصلا على ثلاثة وسبعة وسبعة عشر مقام المقسوم عليه ثمانية وعشرون مقام المقسوم
 على الثلاثة يخرج اثنان عشر مقام على السبعة يخرج واحد وعشرون مقام المقسوم عليه ثمانية
 عشر والسبعة عشر مقام الواحد الخارج من السبعة عشر مقام المقسوم عليه ثمانية وعشرون
 جزا من الواحد وخمسة اسباع الجز من ثمانية وعشرون مقام المقسوم عليه ثمانية وعشرون
 مقام المقسوم كسر المقسوم عليه والبسطان يخرجان فالاقدم ان تقسم بسط المقسوم على
 بسط المقسوم عليه واقدميه من من غير ضرب يحصل خارج القسمة المطلوب كما لو
 اردت ان تقسم ثلاثة وثلاثا وربع على اثنين ونصف مقام كسر كل منهما اثنان عشر مقام
 بسط المقسوم وهو ثلاثة واربعون على بسط المقسوم عليه وهو خمسة وعشرون يخرج
 واحد وثلاثة ارباع وهو الجواب والجواب ثلث المكس وهو خمسة اثنين ونصف مقام
 على ثلاثة وثلاثون ربع ان شئت المربعة والعشرين من الثلاثة والاربعين يحصل خمسة
 وعشرون جزا من ثلاثة واربعين جزا من الواحد من ثمانية عشر مقام المقسوم والمقسوم عليه
 ايضا ثلث بسطه ايضا ثمانية ارباع واحد واحد واحد واحد المقامين ويلزم منه ان يكون الجواب ان
 متواترين بسطة الواحد واحد واحد واحد المقامين فلو كان الحاصلين اليه وقد تفرجوا الى البسطين

